(تفسيرُ الشَّيخِ البرَّاك)

القارئ: أعوذُ باللهِ مِن الشَّيطانِ الرَّجيمِ: {وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا (٣١) وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا (٣٢) وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا (٣٣) وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا (٣٤) وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (٣٥) وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا (٣٦) وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا (٣٧) كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا (٣٨) ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا (٣٩)}.

[الإسراء: ٣١-٣٩]

الشيخ: إلى هنا يا أخي، سبحان الله لا إله إلا الله،

الحمد لله ينهى الله عن هذه المنكرات التي كان يفعلها المشركون من قتل الأولاد وأكل مال اليتامى وقتل النفوس بغير حق والزنا، وأعظم ذلك الشرك {وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ} يعني خشية الفقر، فقد كان أهل الجاهلية يقتلون أولادهم خشية الفقر أو من الفقر إذا كان الفقر واقعا فيهم فيقتلونهم بسبب الفقر لتقليل الشركاء في الطعام أو خشية الفقر مستقبلا، ويشبه هؤلاء الذين يحددون النسل خشية أيضًا خشية الفقر ويرون أن كثرة الأولاد سببا لضيق الرزق {وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ} فرزق الجميع إلى الله فالله هو الرزاق يرزق الكبار والصغار الوالدين والأولاد {نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ} وهذا التصرف ناشئ من جهلهم وقلة توكلهم على الله، أما المؤمنون فإنهم يؤمنون بأن الله هو الرزاق فيتوكلون عليه ويأملون من الله أن يرزقهم جميعا، {وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً} قال في التي قبلها: {وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا} يعني ذنبا عظيما {وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا} وقرن الله بين القتل والزنا في هذا الموضع وفي آية الفرقان {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ} [الفرقان:٦٨]، {إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً} والنهي عن قِربان الزنا نهي عن كل ما يجرّ إليه من النظر الحرام ومن الخلوة بالمرأة الأجنبية ومن السفر بالمرأة الأجنبية يعني الوسائل التي تُقرّب ومن ذلك النظر الآن فيما يُعرَض هنا وهناك من الصور الفاتنة فإن النظر إليها مما يجر إلى الزنا كثيرا {إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً} فعلة قبيحة {وَسَاءَ سَبِيلًا} يعني وهو طريق سيئ طريقة الزناة طريق الزناة طريق سوء،

وقد أوجب في الزنا الحد {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ} هذا في البِكرين، وأما المحصَن فحد الزاني المحصَن الرجم مما يدل على عِظم هذا الذنب وشناعته وقبحه -أعوذ بالله-.

ثم قال تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ} هذا نهي عن قتل النفس مطلقا ويدخل فيه قتل الأولاد ولكنه خصَّ قتل الأولاد بالذكر وبالنهي؛ لفظاعته وقبحه وشناعته، يعني في الوقت الذي يُنتظَر من الأب الإحسان إلى ولده والاجتهاد في الإنفاق عليه والصبر على ذلك يقتله! لا شك أن هذا دليل على فساد الفطرة {وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ} من قصاص، القتل بحق كقتل القصاص والقتل في حد الزنا وقتل المرتد كما في الحديث: (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث) {وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا} فمن قُتل مظلومًا فلوليّه سلطان وحجة على القاتل فطالبه إما أن يقتص منه أو يقبل منه الدية أو يعفو عنه كرما وتفضلا {فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا} يعني هذا تحذير لولي الدم أن يتعدى في أخذ حقه فيقتل غير قاتله أو يقتل أكثر من قاتله أو غير ذلك من أنواع التعدّي والإسراف.

ثم حذر -سبحانه وتعالى- من قربان مال اليتيم {وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} هذا أبلغ ما يكون في صيانة مال اليتيم، لم يقل ولا تأكلوا مال اليتيم قال {وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} فولي اليتيم لا يجوز له التصرف في مال اليتيم إلا بما هو الأنفع له {إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} لا يقترض منه ما يجوز للولي يقترض من مال اليتيم يعني هذا ليس له فيه مصلحة {إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا (٣٤) وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ} فكل هذه إرشادات ووصايا ربانية فيها الخير لمن آمن بها وعمل بها، فيها الخير، وهي تتضمن النهي عن العدوان على الأنفس والأموال (إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام) (كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه) فهذه المناهي دائرة على هذا. نعم يا مُحَمَّد.

(تفسير السعدي)

القارئ: بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي في تفسير قول الله تعالى: {وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ..} الآية.

وهذا من رحمته بعباده حيث كان أرحم بهم من والديهم، فنهى الوالدَين أن يقتلوا أولادهم خوفا من الفقر والإملاق وتكفل برزق الجميع وأخبر أن قتلهم كان خطأ كبيرا أي: من أعظم كبائر الذنوب لزوال الرحمة من القلب والعقوق العظيم والتجرؤ على قتل الأطفال الذين لم يجر منهم ذنب ولا معصية.

الشيخ: نعم إنها لَقسوة عظيمة –سبحان الله– قسوة قلب –سبحان الله– كيف تطاوعه نفسه أن يقتل ولده! وهم يقتلون أولادهم أيضا خشية الفقر ويقتلون البنات خشية العار، لهم سببان في قتل الأولاد يقتلون الأولاد ذكورا أو إناثا خشية الفقر ويقتلون البنات خشية العار كل هذا شائع في الجاهلية.

القارئ: {وَلا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلا} والنهي عن قِربانه أبلغ من النهي عن مجرد فعله

الشيخ: يعني لم يقل ولا تزنوا بل قال {وَلا تَقْرَبُوا} فهو نهي عن وسائله وعن كل ما يقرِّب إليه.

القارئ: لأن ذلك يشمل النهي عن جميع مقدماته ودواعيه فإن: (من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه) خصوصا هذا الأمر الذي في كثير من النفوس أقوى داع إليه.

ووصف الله الزنى وقبحه بأنه {كَانَ فَاحِشَةً} أي: إثما يستفحش في الشرع والعقل والفطر لتضمنه التجري على الحرمة في حق الله وحق المرأة وحق أهلها أو زوجها وإفساد الفراش واختلاط الأنساب وغير ذلك من المفاسد.

الشيخ: الذنوب تتفاوت فالزنا يتفاوت فالزنا بحليلة الجار هو أعظم ما يكون من الزنا، وأعظم منه وأعظم – أعوذ بالله– الزنا بالمحارم نسأل الله العافية.

القارئ: وقوله: {وَسَاءَ سَبِيلا} أي: بئس السبيل سبيل من تجرأ على هذا الذنب العظيم.

قال الله تعالى: {وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلا بِالْحَقِّ..} الآية.

وهذا شامل لكل نفس {حَرَّمَ اللَّهُ} قتلها من صغير وكبير وذكر وأنثى وحر وعبد ومسلم وكافر له عهد. {إِلا بِالْحَقِّ} كالنفس بالنفس والزاني المحصن والتارك لدينه المفارق للجماعة والباغي في حال بغيه إذا لم يندفع إلا بالقتل {وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا} أي: بغير حق {فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ} وهو أقرب عصباته وورثته إليه {سُلْطَانًا} أي: حجة ظاهرة على القصاص من القاتل، وجعلنا له أيضا تسلطا قدريا على ذلك، وذلك حين تجتمع الشروط الموجبة للقصاص كالعمد العدوان والمكافأة {فَلا يُسْرِفْ} الولي {فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا} والإسراف مجاوزة الحد إما أن يمثِّل بالقاتل أو يقتله بغير ما قتل به أو يقتل غير القاتل، وفي هذه الآية دليل إلى أن الحق في القتل للولي فلا يُقتص إلا بإذنه وإن عفا سقط القصاص.

وأن ولي المقتول يعينه الله على القاتل ومن أعانه حتى يتمكن من قتله.

قال الله تعالى: {وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ..} الآية، وهذا من لطفه ورحمته تعالى باليتيم الذي فقد والده وهو صغير غير عارف بمصلحة نفسه ولا قائم بها

الشيخ: يقول أهل العلم واللغة إن اليتيم من فقد أباه لا من فقد أمه؛ لأن الأب هو الذي يقوم على الولد بالإنفاق والرعاية والتربية المعنوية، وإن كان فقدُ الأم مصيبة على الطفل لكن شرعا ولغة لا يُسمى يتيما.

القارئ: أنْ أمر أولياءه بحفظه وحفظ ماله وإصلاحه وأن لا يقربوه {إِلا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} من التجارة فيه وعدم تعريضه للأخطار، والحرص على تنميته، وذلك ممتد إلى أن {يَبْلُغَ} اليتيم {أَشُدَّهُ} أي: بلوغه وعقله ورشده، فإذا بلغ أشده زالت عنه الولاية وصار ولي نفسه ودفع إليه ماله، كما قال تعالى: {فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ} [النساء:٦] {وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ} الذي عاهدتم الله عليه والذي عاهدتم الخلق عليه. {إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولا} أي: مسئولين عن الوفاء به وعدمه، فإن وفيتم فلكم الثواب الجزيل وإن لم تفوا فعليكم الإثم العظيم.

قال الله تعالى: {وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا} وهذا أمر بالعدل وإيفاء المكاييل والموازين بالقسط من غير بخس ولا نقص، ويؤخذ من عموم المعنى النهي عن كل غَش

الشيخ: غِشٍ

القارئ: غِش في ثمن أو مثمن أو معقود عليه والأمر بالنصح والصدق في المعاملة.

{ذَلِكَ خَيْرٌ} من عدمه {وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا} أي: أحسن عاقبة به يسلم العبد من التبعات وبه تنزل البركة.

قل الله تعالى: {وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ..} الآية.

أي: ولا تتبع ما ليس لك به علم، بل تثبت في كل ما تقوله وتفعله، فلا تظن ذلك يذهب لا لك ولا عليك، {إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولا} فحقيق بالعبد الذي يعرف أنه مسئول عما قاله وفعله وعما استعمل به جوارحه التي خلقها الله لعبادته أن يعد للسؤال جوابا، وذلك لا يكون إلا باستعمالها بعبودية الله وإخلاص الدين له وكفها عما يكرهه الله تعالى.

الشيخ: هذه نِعم ثلاث عظيمة السمع والبصر والفؤاد هذه لا تستقيم حياة الإنسان إلا بها، فالسمع هو وسيلة إدراك الأصوات والبصر به تحصل الرؤية للمُشاهَدات والموجودات والعقل يدرك ما يصل إليه من هذه العلوم، فهما طريقان لإيصال العلوم إلى العقل، والعقل أيضا قد جعل الله فيه علوما بدهيّة مركوزة فيه، فيجب على العبد أن يستعملها –هذه النعم الثلاث العظيمة– يستعملها فيما أباح الله وفيما أحبَّ الله، وقد نُهِيَ العبد عن أن يستعملها فيما حرم الله فيدخل في ذلك ظن السوء، هذا من عمل العقل ظن السوء بالغير وإرادة الشر بالغير كذلك هذه من أعمال القلب، وكذلك السمع عليه أن يحفظ سمعه عن الحرام الاستماع

إلى كل باطل {وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ} [النساء:١٤٠] لا تجلس تستمع، وكذا الاستماع إلى حديث الناس الذي يُسِرُّونه هذا من صور استعمال السمع فيما حرم الله، وكذلك السمع الذي فيه ما يغري بالزنا (العين تزني وزناها النظر والأذن تزني وزناها الاستماع).

طالب: الفؤاد هل هو القلب أم العقل؟

الشيخ: الفؤاد هو القلب والعقل.

القارئ: قال الله تعالى: {وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولا..} الآيات.

يقول تعالى: {وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحًا} أي: كِبرا وتيها وبطرا متكبرا على الحق ومتعاظما على الخلق.

{إِنَّكَ} في فعلك ذلك {لَنْ تَخْرِقَ الأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولا} في تكبرك بل تكون حقيرا عند الله ومُحتَقَرا عند الخلق مبغوضا ممقوتا قد اكتسبت أشر الأخلاق واكتسيت أرذلها من غير إدراك لبعض ما تروم.

{كُلُّ ذَلِكَ} المذكور الذي نهى الله عنه فيما تقدم من قوله: {وَلا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ} والنهي عن عقوق الوالدين وما عُطف على ذلك {كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا} أي: كل ذلك يسوء العاملين ويضرهم والله تعالى يكرهه ويأباه {ذَلِكَ} الذي بيناه ووضحناه من هذه الأحكام الجليلة، {مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ} فإن الحكمة الأمر بمحاسن الأعمال ومكارم الأخلاق والنهي عن أراذل الأخلاق وأسوأ الأعمال.

وهذه الأعمال المذكورة في هذه الآيات من الحكمة العالية التي أوحاها رب العالمين لسيد المرسلين في أشرف الكتب ليأمر بها أفضل الأمم فهي من الحكمة التي من أُوتيها فقد أوتي خيرا كثيرا.

ثم ختمها بالنهي عن عبادة غير الله كما افتتحها بذلك فقال: {وَلا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ} أي: خالدا مخلَّدا فإنه من يشرك بالله

الشيخ: أعوذ بالله

القارئ: فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار {مَلُومًا مَدْحُورًا} أي: قد لحقتك اللائمة واللعنة والذم من الله وملائكته والناس أجمعين.

الشيخ: أحسنت إلى هنا. بُدأت هذه أيش؟ النواهي بالنهي عن الشرك وخُتمت كذلك لعظم..، لأنه أعظم الذنوب، قال ابن مسعود: قلتُ يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ قال: (أن تجعل لله ندًا وهو خلقك).